

قائمة العناصر القارة

امر عدد 2 لسنة 1992 مؤرخ في 6 جانفي 1992 يتعلق بتنقيح وإتمام الامر عدد 980 لسنة 1985 المؤرخ في 11 أوت 1985 المتعلق بضبط قائمة العناصر القارة لمرتب أعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية التي يقع على أساسها احتساب المساهمات لتكوين جارية التقاعد.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من الوزير الاول،

بعد الاطلاع على القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد والباقيين على قيد الحياة في القطاع العمومي وخاصة الفصول 10 و11 و12 و13 و73 وجميع النصوص التي نقتت.

وعلى الامر عدد 980 لسنة 1985 المؤرخ في 11 أوت 1985 المتعلق بضبط قائمة العناصر القارة لمرتب أعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الادارية التي يقع على أساسها احتساب المساهمات لتكوين جارية التقاعد وخاصة على الفصل 9

وعلى الامر عدد 1855 لسنة 1990 المؤرخ في 10 نوفمبر 1990 المتعلق بضبط نظام تأجير رؤساء المنشآت ذات الاغلبية العمومية.

وعلى رأي وزيرى المالية والشؤون الاجتماعية.

وعلى رأي المحكمة الادارية.

يصدر الامر الآتي نصه :

الفصل الاول - ينقح ويتم الفصل التاسع (9) من الامر عدد 980 لسنة 1985 المؤرخ في 11 أوت 1985 المشار اليه اعلاه كما يلي :

الفصل 9 (جديد) - بالنسبة لرؤساء المنشآت ذات الاغلبية العمومية المنخرطين بالصندوق القومي للتقاعد والحيطة الاجتماعية والمؤجرين حسب أحكام الامر المشار اليه اعلاه عدد 1855 لسنة 1990 المؤرخ في 10 نوفمبر 1990 يقع احتساب المساهمات بعنوان التقاعد على أساس العناصر القارة التالية :

- المرتب الاساسي

- منحة السكن

- منحة التمثيل

- منحة التصرف

- السيارة الوظيفية

- وعند الاقتضاء المنحة التعويضية.

الفصل 2 - الوزير الاول ووزير الدولة والوزراء وكتاب الدولة مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 6 جانفي 1992.

زين العابدين بن علي